

المسح على الجوربين، وصحة الاقتداء بمن مسح عليهما/الإثنين)02-11-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

الآخر سائل يقول في أحد المساجد عندنا هم يتبعون المذهب الحنفي الرقابة المسئولة عن الشؤون الدينية وذكر أنه لا يتقدم أحد للإمامة إذا كان قد مسح على الجورب بدل من غسل الرجل - [00:00:02](#)

وقال إن بعض المصلين إذا علموا أو رأوه يمسح على الجورب يعيدون الصلاة بعد الصلاة خلفه يعني الصلاة باطلة خلف من يصلي على من مسح على جوربه في الوضوء إن صلاة المأموم صحيحة - [00:00:28](#)

وإن كانت صلاة الإمام غير صحيحة لأي سبب ولا داعي لإعادة الصلاة وإثارة الفتنة بين الناس وأصر بأن الوضوء غير مكتمل من غير غسل الرجل أو المسح على الخفين المصنوعة من الجلد - [00:00:45](#)

وأضاف بأنه لم يجد المسح على الجوارب أحد ماذا نفعل مع سؤال مني إن أبذله وقتاً ونقدم إجابة آت مفصلة فيها تأصيل لهذه قلت أولاً لعل التوطئة لهذا الجواب الفرق بين الخلاف الشاذ - [00:01:02](#)

في خلاف شاذ غير معتبر وفي خلاف سائغ ضعيفاً كان أو قوياً الخلاف الشاذ لا يلتفت إليه. وليس كل خلاف جاء معتبراً إلا خلاف له حظ من لا شك إن من الخلاف ما هو شاذ منقرض - [00:01:38](#)

لا يقر عليهم إن يتمسك به. مثلاً كإباحة نكاح المتعة والله أنا شاف إن نكاح المتعة دي قضية خلافية وأنا أخذ برأي القائلين بجوازها ابن عباس نسب له قول بهذا - [00:02:04](#)

أو إباحة الربا الفضل وقول منسوب لبعض السلف أو ما جاء من ترخيص بعض أنواع من النبيز عند الأحناف متخذه من غير العنب وكذا المحرم الجرعة المسكرة. وأما ما قبل هذا ليس بمحرم - [00:02:18](#)

هذا نوع من الخلاف الأمامي على تجاوزه وعلى عدم اعتباره وعن عدم تقليد أصحابه فيه أو متابعتهم عليه وقد علمنا أنه من قبيل الخطأ البحث والزلل المحض بأن ندخل هذه الخلافات الشاذة في نسيج الشريعة - [00:02:42](#)

لكي نحافظ على قداستها لكن لا نهدم بها أصحابها بمجرد أنه غلط غلطة أو زلة زلة من ذا الذي ما ساء قط؟ ومن له الحسنى فقط محمد الهادي الذي عليه جبريل - [00:03:06](#)

ونحافظ على الشريعة فلا ندخل في نسيجها ما ليس منها ونحافظ على حملة الشريعة فلا نهدمهم بمسألة أو بمسألة أما الخلاف السائغ دي قضية أخرى وطبعاً يلزم له توافر شروط وانتفاء موانع. الخلاف السائغ - [00:03:25](#)

لا ينكر على أصحابه إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي فيه وإن ترى غيره فلا تنهى يا عالم أصول الفقه يقول أعلم إن الله تعالى لم ينصب على جميع الأحكام الشرعية أدلة قاطعة - [00:03:52](#)

من جعلها ظنية قصداً من أجل لكن طبعاً خلاف السائل سيكون في التوحيد لا يكون في أصول الدين لا يكون في مبدأ حجية السنة يا ريت واحد يهدم حدوس السنة ويقول دي دي مسألة خلافية لأ ده أصل من - [00:04:10](#)

وأركانها الثابتة ومعالمه البينة والجلية والواضحة ينتقد أصل الدين بالاختلاف عليها أيضاً لابد إن يكون قد سبقك إلى بعض من تقول أحد لا تتكلم في مسألة لم يسبقك إلى القول فيها أمام - [00:04:30](#)

ولابد لمن يقول هذا أيضاً يبقى عنده دليل توجيهي بدليل نقلي أو تعديلي عقلي وإذا انعقد الاجماع على خلافه فلا تنبغي مخالفة الخلاف

السائق طب اللي قالوا بجواز المس على الجوربين؟ ما حجتهم - [00:04:54](#)

اولا الجورب لكل ما يلبس في الرجل على هيئة الخف من غير الجلد تراب يعني والقائلون والقائلون بجواز المسح على الجوربين خلق كثير من اهل العلم يقول قال احمد يذكر المسح على الجوربين عن سبعة او ثمانية من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:05:15](#)

وقال ابن المنذر ويروى اباحة المسح على الجوربين عن تسعة من اصحاب رسول الله وعمار وابن مسعود وانس وابن عمر والبراء وبلال وابن ابي اوفى وسهل ابن سعد وبه قال عطاء والحسن وسعيد بن المسيب والنخعي وسعيد بن جبير والاحمش والثوري زكر ما

شاء الله عدد - [00:05:43](#)

يعني كسير جدا من التابعين بل ان ابا حنيفة الحنفي هو اكثر المذاهب اكثرها تصلبا في رفض المسح على الجوربين قد رجع الى قول صاحبيه فجوز المسح على الجوارب قبل موته - [00:06:07](#)

ابو حنيفة خالفه صاحبا محمد ابو يوسف وقالوا بجواز المسح على الجوربين هو بيحيي نفسه في اخر ايامي عندما اشتدت علته وتفاقم مرضه احتاج الى ان يمسح على الجوربين. ففي المبسوط وهو من كل - [00:06:27](#)

وعلى قول ابي يوسف ومحمد يجوز المسح عليه وحكي ان ابا حنيفة رحمه الله في مرضه مسح على جوربيه ثم قال لعواده فعلت ما كنت امنع الناس جعلت ما كنت امنع الناس عنه فاستدلوا به على رجوعه - [00:06:44](#)

بل ان ابن الهمام هو كبير المحققين من متأخري الاحناف ذكر في كتاب الفتح القليل ان الفتوى يعني المعتمد في مذهب الحنيف على جواز المسح على الجوربين فقال ولا يجوز المسح على الجوربين عند ابي حنيفة - [00:07:08](#)

الا ان يكون مجلدين او منعلين وقال محمد ابو يوسف يجوز اذا كانا سخينين لا يشفان انه رجع الى قولهما وعليه الفتوى يعني هذا هو القول المهم في المذهب الحنفي - [00:07:28](#)

في الباب من السنة ما رواه المغيرة بن شعبة النبي صلى الله عليه وسلم توشاً ومسح على الجوربين والنعلين ابن قدامة يعني يقول وهذا يدل على ان النعلين لم يكونا عليهما لانها لو كانت لديك لم يذكر النعلين - [00:07:49](#)

والصحابه مسحوا على الجوارب ولم يظهر لهم مخالف في عصرهم عن ثوبان بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاصابهم البرد عن النبي صلى اليه ما اصابهم من البرد - [00:08:13](#)

فامرهم ان يمسحوا على العصائب التي ستكون على الارجل في الباب منقولة سنن كثيرة بهذه وفي المصنف عند ابي شيبة من قال الجوربان باب فقال باب من قال او الجوربان بمنزلي - [00:08:29](#)

نقل اجماع الصحابة على جواز المسح على الجوارب ابن القيم بعد عده ثلاثة عشر نجوز المسح على الجوارب ولا نعرف في الصحابة مخالفا لمن سمي ولان الصحابة مسحوا على الجوارب - [00:08:51](#)

ولم يظهر لهم مخالف في عصرهم فكان ايضا من القياس الفارق بين الجلد والصوف ايه الفرق بين صوف او جلد او قطن واول من نقل عنه التنبيه لهذا المعنى انس ابن مالك. قال - [00:09:15](#)

رأيت انس بن مالك احدث فغسل وجهه ويديه ومسح على جوربين من صوفه وقلت اتمسح عليهما؟ فقال انهما خفان ولكن ام خفان لكنهما من صوف ولانه سافر لمحل الفرض يثبت في القدم فجاز المسح على - [00:09:36](#)

والفرق بين الصوف والجلد فرق غيره غير مؤثر لا فرق بين ان يكون جلدا او قطنا او كما لا يفرق بين سواء بين السواد اللباس الاحرام وبياضه. تحرم في ملابس بيضاء تحرم في ملابس سوداء. اللون لا اثر له في التفريق بين مشروع - [00:09:59](#)

التي ترتديها يا رعاك الله - [00:10:24](#)